

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

–(516)– عنان في كتابه (نهاية الأندلس) وثيقة أوردتها المؤرخ الأسباني (لورنتي) مؤرخ ديوان التحقيق تضمّنت طائفة من القواعد والإجراءات التي رأى ديوان التحقيق أن يأخذ بها العرب المتنصرين(1) في موضوع تهمة الكفر والزندقة والارتداد عن النصرانية، رأينا أن نقتبسها هنا لما فيها من غرابة وبعد عن روح الإيمان وظلم يعتبر الموريسكي (العربي المتنصر) قد عاد إلى الإسلام إذا امتدح دين (النبي) محمد – صلى الله عليه وآله – أو قال أن يسوع المسيح ليس إلهاً وليس إلاّ رسول أو إنّ صفات العذراء أو اسمها لا تناسب أمّه ويجب على كل نصراني أن يبلغ عن ذلك، ويجب عليه أيضاً أن يبلغ عما إذا كان قد رأى أو سمع بأنّ أحداً من الموريسكيين يباشر بعض العادات الإسلامية ومنها أن يأكل اللحم يوم الجمعة وهو يعتقد أن ذلك مباح له، وأن يحتفل يوم الجمعة بأن يرتدي ثياباً أنظف من ثيابه العادية. أو يستقبل المشرق في صلاته قائلاً: بسم الله أو يربط أرجل الماشية عند ذبحها أو يرفض أكل الماشية التي لم تذبح أو لحم الماشية التي ذبحتها امرأة، أو يختن أولاده أو يسميهم بأسماء عربية أو يعرب عن رغبته في اتباع هذه العادة. أو يقول أنه يجب ألاّ يعتقد إلاّ في الله وفي محمد – صلى الله عليه وآله – رسوله أو يقسم أيماناً بالقرآن أو يصوم في رمضان أو يتصدّق في خلاله ولا يأكل ولا يشرب إلاّ عند الغروب أو يتناول الطعام قبل الفجر (السحور)، أو يمتنع عن أكل لحم الخنزير وشرب الخمر، أو يقوم بالوضوء والصلاة بأن يوجّه وجهه جهة المشرق ويركع ويسجد ويتلو سوراً من القرآن، أو أن يتزوج طبقاً لرسول الشريعة الإسلامية، أو ينشر الأغاني العربية أو يقيم حفلات الرقص والموسيقى العربية، أو أن تستعمل النساء الحذاء في صبغ أيديهنّ وشعورهنّ أو يتبع قواعد الرسول محمد – صلى الله عليه وآله – الخمس أو يمسح بيده _____ 1 – المسلمون الذين أجبرهم النصارى الذين استولوا على أسبانيا أن يأخذوا بدين المسيحية.